



## دولة فلسطين

### مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (٥٧) / ١٨/٢٠٢١ م. و. م. لعام ٢٠٢١م

اعتماد سعر بيع الطاقة الكهربائية من نقاط الربط التابعة للشركة الفلسطينية لنقل الكهرباء

بناء على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً  
وتنصيب رئيس سلطة الطاقة والموارد الطبيعية  
وبناء على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣م وتعديلاته؛  
وعلى قرار بقانون الكهرباء العام رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٩م وتعديلاته؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في مدينة رام الله بتاريخ (١٠/٠٨/٢٠٢١م) ما يلي:

#### المادة الأولى

اعتماد سعر بيع الطاقة الكهربائية من نقاط الربط التابعة للشركة الفلسطينية لنقل الكهرباء بمقدارها (٠.٣٢٢٤ شيكل/ك.و.س.)

#### المادة الثانية

يقوم مجلس تنظيم قطاع الكهرباء بمراجعة للتعرفة وبصورة دورية عند حصول تغيرات في المكونات الرئيسية فيها وحسب الأصول.

#### المادة الثالثة

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، وي العمل به من تاريخ صدوره.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ ١٠/٠٨/٢٠٢١م.

